



متابعة تقرير الفريق العامل المعني بانتخاب المدير العام لمنظمة الصحة العالمية

١- قررت جمعية الصحة العالمية الخامسة والستون مراجعة عملية ترشيح وتعيين المدير العام لمنظمة الصحة العالمية، وتحديد مهام معينة تؤديها الأمانة في هذا الصدد، وذلك كي تنظر فيها عن طريق المجلس التنفيذي. وطلبت جمعية الصحة من المدير العام عدة أمور منها أن يضع مدونة لقواعد السلوك ينبغي للمرشحين وللدول الأعضاء التعهد بالتقيد بها واحترامها؛ والأساليب الخاصة بمنتهى للمرشحين كمنبر للمرشحين ولا يتعلق بصنع القرار؛ والأدوات الملائمة لتعزيز الفعالية في تطبيق المجلس للمعايير المنقحة التي ينبغي أن يفى بها المرشح (مثلما تقرر في الفقرة الفرعية ١(و) من القرار ج ص ع ٦٥-١٥). كما طلبت جمعية الصحة من المدير العام أن يقترح على المجلس تعديلات تُدخل على نظامه الداخلي^١.

٢- وقدمت المديرية العامة، في تقريرها إلى المجلس التنفيذي في دورته الثانية والثلاثين بعد المائة المعقودة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، عدداً من الاقتراحات كي ينظر فيها المجلس، وكذلك تعديلات يمكن إدخالها على النظام الداخلي لجمعية الصحة العالمية.

٣- وفي القرار مت ١٣٢ق ١٣ قرر المجلس تعديل المادة ٥٢ من نظامه الداخلي على أن يبدأ سريان هذا التعديل اعتباراً من وقت اختتام دورته الثانية والثلاثين بعد المائة. والهدف من التعديل هو دعم التنفيذ التام لما قرره جمعية الصحة في القرار ج ص ع ٦٥-١٥ ولما قرره المجلس التنفيذي في دورته الثانية والثلاثين بعد المائة.

٤- وعلاوة على ذلك، وبعد مناقشة جوهرية بشأن مختلف الاقتراحات التي أحالتها المديرية العامة،^٣ اعتمد المجلس القرار مت ١٣٢ق ١٤ الذي يوصي جمعية الصحة العالمية السادسة والستين بان تعتمد قراراً ينص على ما يلي:

- اعتماد مدونة لقواعد السلوك بخصوص انتخاب المدير العام لمنظمة الصحة العالمية؛
- إنشاء منتهى للمرشحين يكون مفتوحاً للدول الأعضاء^٤ كافة، وإقرار الأساليب الخاصة به؛

١ انظر القرار ج ص ع ٦٥-١٥.

٢ الوثيقة مت ١٣٢/٢٩.

٣ انظر المحضرين الموجزين لمناقشات المجلس في جلسته الثانية عشرة والسابعة عشرة.

٤ وحسب الاقتضاء منظمات التكامل الاقتصادي الإقليمي.

- إقرار النموذج الموحد للسيرة الذاتية للمرشحين وأساليب تقديمه؛
- تعديل المادتين ٧٠ و ١٠٨ من النظام الداخلي لجمعية الصحة العالمية وإضافة مادة جديدة ٧٠ مكرراً؛
- مطالبة المدير العام بأن يستكشف خيارات استخدام التصويت الإلكتروني في تعيين المدير العام، بما في ذلك الآثار المالية وآثار ذلك بالنسبة للأمن الإلكتروني، وبأن يجمع وصفاً للعملية الإجمالية لانتخاب المدير العام في مسودة وثيقة مرجعية وحيدة كي تنتظر فيها جمعية الصحة العالمية السابعة والستون عن طريق المجلس التنفيذي.

الإجراء المطلوب من جمعية الصحة

- ٥ جمعية الصحة مدعوة إلى اعتماد مشروع القرار الذي أوصى به المجلس التنفيذي في القرار مت ١٣٢ق ١.٤

= = =